الأمم المتحدة

A/55/396

الجمعية العامة

Distr.: General
19 September 2000
Arabic
Original: English

الدورة الخامسة والخمسون

البند ٩٢ (أ) من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي

التجارة الدولية والتنمية

تقرير الأمين العام*

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
أولا – مقدمة	١	٢
ثانيا – التطورات في النظام التجاري المتعدد الأطراف	٢-٤٩	٢
ثالثا – المسائل الأخرى الناشئة عن قرار الجمعية العامة ٥٤/١٩٨	٥٠-٧٢	١٤

* قدم التقرير في هذا التاريخ كي يتسنى بذلك إدراج المعلومات الضرورية التي تعكس آخر تطورات نظام التجارة الدولية.

171000 171000 00-64909 (A)
0064909

أولا مقدمة

١ - أعد هذا التقرير عملا بقرار الجمعية العامة ١٩٨/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يقدم إليها، بالتعاون مع أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، تقريرا عن التطورات في النظام التجاري المتعدد الأطراف وعن المسائل الأخرى الناشئة عن ذلك القرار. ويتضمن تقرير الأونكتاد عن دورته العاشرة وكذلك التقارير المقدمة من مجلس التجارة والتنمية معلومات إضافية عن الإجراءات المتخذة من جانب الأونكتاد.

ثانيا التطورات في النظام التجاري المتعدد الأطراف

٢ - تتصل التطورات الرئيسية الحاصلة في النظام التجاري المتعدد الأطراف بالمؤتمر الوزاري الثالث لمنظمة التجارة العالمية (سياتل، ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩) الذي انتهى دون بدء مفاوضات جديدة بشأن التجارة المتعددة الأطراف أو الاتفاق على برنامج عمل لمنظمة التجارة العالمية في المستقبل.

٣ - ومن منظور إنمائي، فإن التحدي الأكبر في مجال السياسات العامة يتمثل في كيفية تعزيز توجهات النظام بحيث تتضمن استجابات فعالة ومستدامة لشواغل البلدان النامية. وبالنظر إلى تجارب السنوات الخمس الأولى لمنظمة التجارة العالمية فإن البلدان النامية، رغم الإعراب عن ثقتها التامة في فوائد النظام التجاري المتعدد الأطراف في حد ذاته، ما فتئت تصر على أن الاتفاقات الحالية للمنظمة غير متوازنة ولا تتيح لها ما يكفي من الفوائد والفرص. وفي الاجتماع الوزاري التاسع لمجموعة الـ ٧٧ والصين (مراكش، ١٣ ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩)[1] قامت البلدان النامية بصياغة بضعة نهج ومواقف في مجال السياسة العامة لمؤتمر سياتل الوزاري. وكان من الشواغل الرئيسية التي أبدتها كون فوائد النظام التجاري المتعدد الأطراف الحالي لا تزال بعيدة عن منالها وكون التقدم المحرز صوب التحرير التام في بعض القطاعات التي تهمها بصفة خاصة لا يزال دون ما هو مطلوب. ويكمن الخطر في كون ثقة البلدان النامية في النظام التجاري المتعدد الأطراف ربما يصيبها الوهن وفي ازدياد الاتجاه العكسي نحو السياسات الحمائية التي لا تخدم غرضا مفيدا. وبالإضافة إلى ذلك فإن فشل العديد من البلدان النامية في جني الفوائد المرجوة في المجالات التي تهمها ناجم عن تقاعس بعض الشركاء التجاريين الرئيسيين عن الوفاء بالتزاماتهم بشكل تام ومخلص، لا سيما فيما يتعلق بالمنسوجات والملابس. لذلك ألحت البلدان النامية على ضرورة معالجة وحسم مسألة تنفيذ الاتفاقات والقرارات الصادرة عن منظمة التجارة العالمية من قبل المؤتمر الوزاري الثالث الذي عقدته المنظمة في سياتل. وبالتحديد ألحت تلك البلدان على ضرورة تطبيق الأحكام الخاصة والتفضيلية الواردة في اتفاقات التجارة المتعددة الأطراف التي أبرمتها منظمة التجارة العالمية، ومعظمها من قبيل ''الخيار المفضل''، والتي لم يوضع معظمها موضع التنفيذ، وذلك إذا ما أريد للبلدان النامية أن تجني الفوائد المرجوة.

٤ - وبصفة خاصة دعت البلدان النامية إلى ما يلي:

(أ) إدخال القطاع التجاري الزراعي ضمن القطاعات المشمولة بالقواعد العادية لمنظمة التجارة العالمية، فضلا عن معالجة المشاكل الخاصة التي يغلب عليها الطابع الزراعي ومشاكل اقتصادات البلدان الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية الموردة الصافية للأغذية؛

(ب) تعهد البلدان المتقدمة النمو بالتزام ثابت ولا لبس فيه فيما يتعلق بفتح أسواقها لصادرات البلدان النامية وبإتاحة سبل وصول صادرات أقل البلدان نموا إلى

أسواقها بدون رسوم جمركية وبدون حصص. وهي ترى أنه ينبغي، في أي مفاوضات تجرى في المستقبل أن تعالج مسألة التخلص من الذروات الجمركية وزيادة التعريفات الجمركية واعتماد ضوابط إضافية لمنع إساءة استغلال إجراءات مكافحة الإغراق والرسوم التعويضية وإجراءات الضمان، والقواعد الناظمة للصحة البشرية والنباتية، والحواجز الفنية أمام التجارة، ومنع اللجوء الواضح إلى استخدام القيود التصديرية الطوعية؛

(ج) استعراض وتعزيز مفهوم المعاملة الخاصة والتفضيلية، لمراعاة الواقع المتغير للتجارة العالمية والإنتاج العالمي. وينبغي وضع تشديد خاص على بناء القدرات في البلدان النامية والتدابير التي تتخذها البلدان الصناعية لتشجيع منظماتها ومؤسساتها على نقل التكنولوجيا والدراية التكنولوجية إلى البلدان النامية وعلى الاستثمار فيها.

"جدول الأعمال الإيجابي"

٥ - منذ بدء العملية التحضيرية السابقة لمؤتمر سياتل، ما فتئت أمانة الأونكتاد عاكفة على إعداد مبادرة تسمى "جدول الأعمال الإيجابي"[٢]. والغاية الأساسية من هذه المبادرة هي دعم الجهود التي تبذلها البلدان النامية لضمان تلبية مصالحها في أي مفاوضات مقبلة بشأن التجارة المتعددة الأطراف والاستجابة لشواغلها بشكل تام. وأولى خطوات هذه العملية هي متابعة الاجتماعين المخصصين اللذين عقدهما فريق من الخبراء لتبادل الآراء فيما بين المنظمات الدولية والمؤسسات الأكاديمية في البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو على السواء، بشأن ما ينبغي القيام به لتحقيق الهدف الوارد في جدول الأعمال الإيجابي. وقد وضع الأونكتاد نتائج هذين الاجتماعين في الاعتبار لدى إصدار بعض المنشورات[٣].

٦ - وكانت البلدان النامية قد طلبت إلى أمانة الأونكتاد أن تساعدها في جهودها الرامية إلى وضع وتنقيح اقتراحات لجدول الأعمال التجاري المقبل. لذلك جرى تنظيم ثلاث حلقات عمل أقاليمية للأونكتاد بشأن جدول الأعمال الإيجابي في سيول، جمهورية كوريا (في الفترة من ٨ إلى ١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩)؛ وبريتوريا، جنوب أفريقيا (في الفترة من ٢٩ حزيران/يونيه إلى ٢ تموز/يوليه ١٩٩٩)؛ وبوكا شيكا، الجمهورية الدومينيكية (في الفترة من ٢ إلى ٤ آب/أغسطس ١٩٩٩). كما جرى تنظيم حلقة عمل رفيعة المستوى لأقل البلدان نموا في مدينة صن سيتي (Sun City)، جنوب أفريقيا (في الفترة من ٢١ إلى ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٥). وفي إطار مشروع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي المعنون "بناء القدرات من أجل التجارة وأفريقيا"، قام الأونكتاد بتنظيم ثلاث حلقات دراسية دون إقليمية في أفريقيا، الأولى في هراري لدول السوق المشتركة لشرقي أفريقيا والجنوب الأفريقي، والثانية في أبوجا، لدول الجماعة الاقتصادية لغرب أفريقيا، والأخيرة في كيب تاون، للجماعة الإنمائية لجنوب أفريقيا، بهدف مساعدة هذه المجموعات على التحضير للمؤتمر الوزاري الثالث لمنظمة التجارة العالمية.

٧ - وأسهمت الآلية الحكومية الدولية للأمم المتحدة هي الأخرى في هذه العملية. وشملت هذه المساهمة قيام الأونكتاد بعقد اجتماعات للخبراء بشأن الخدمات الصحية (١٩٩٧) والخدمات السياحية (١٩٩٨) والخدمات البيئية (١٩٩٨) والزراعة (نيسان/أبريل ١٩٩٩) والنقل الجوي (حزيران/يونيه ١٩٩٩). كذلك كان لتقرير الأمين العام المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين بشأن تطورات النظام التجاري المتعدد الأطراف (A/54/304) والاجتماعات الإقليمية الأخرى التي نظمت بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية لأفريقيا واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، دور إيجابي في هذا الصدد. وأسهمت

العملية التحضيرية للدورة العاشرة للأونكتاد (بانكوك، ١٢ ١٩ شباط/فبراير ٢٠٠٠) هي الأخرى بمدخلات إيجابية في عملية إعداد جدول الأعمال الإيجابي. ولهذا تمكنت الاجتماعات الوزارية التحضيرية الإقليمية الثلاثة التي عقدت للبلدان الأفريقية والآسيوية وبلدان أمريكا اللاتينية، وكذلك الاجتماع الوزاري لمجموعة الـ ٧٧ (مراكش، أيلول/سبتمبر ١٩٩٩) من إعداد نهج أساسية للبلدان النامية لكي تعتمدها في المفاوضات الجديدة المتعلقة بالتجارة المتعددة الأطراف وبدور الأونكتاد فيها. وجرى كذلك تكريس جزء كبير من تقرير الأمين العام للأونكتاد المقدم إلى الدورة العاشرة لهذا المؤتمر لجدول الأعمال الإيجابي[٤].

نتائج الدورة العاشرة للأونكتاد وصلتها بالعملية التحضيرية لمنظمة التجارة العالمية

٨ - تعد خطة عمل بانكوك، التي اعتمدها الأونكتاد في دورته العاشرة (TD/386)، تعبيرا عن الرأي القائل بأن على المجتمع الدولي أن يعالج حالات الاختلال والتفاوت في اتفاقات منظمة التجارة العالمية والاقتصاد الدولي ككل. والرأي السائد هو أن الشروط اللازمة لتنفيذ اتفاقات المنظمة بشكل فعّال لم تكن على الدوام تكفي لتحقيق هذا الهدف. لذلك لا بد للمفاوضات المتعددة الأطراف الجديدة من أن تولي عناية خاصة لمسألة تزويد البلدان النامية بما يكفي من المساعدة لتمكينها من إقامة الهياكل الأساسية وتهيئة الظروف الأخرى اللازمة للتنفيذ الفعّال لتلك الاتفاقات ومن اغتنام الفرص التي تتيحها. وبصفة محددة تنص خطة العمل على ضرورة تحسين شروط الوصول إلى الأسواق بالنسبة للمنتجات الزراعية والصناعية ذات القيمة التصديرية لأقل البلدان نموا، وإيلاء اعتبار عاجل لجملة أمور من بينها الاقتراح الداعي إلى أن تلتزم البلدان المتقدمة النمو بإتاحة فرص الوصول إلى الأسواق بدون رسوم جمركية وحصص لجميع الصادرات التي يكون مصدرها أقل البلدان نموا. ويتمثل جوهر خطة عمل بانكوك في تحديد العناصر الأساسية لجدول أعمال ''جولة التنمية''.

٩ - ولقد كلف مؤتمر بانكوك الأونكتاد بأن يواصل مساعدة البلدان النامية بنشاط في جدول أعمالها الإيجابي بتزويدها بما يلزم من المدخلات الفنية والتحليلية تحقيقا لأهدافها التفاوضية، وبدعم عملية بناء القدرات فيها، وتزويدها بمحفل لتبادل الآراء والمعلومات. ومن أجل بلوغ هذه الغاية جرى تنظيم سلسلة من اجتماعات الخبراء وسيستمر تنظيم مثل هذه الاجتماعات. ومن ذلك تنظيم ما يلي:

(أ) اجتماع لفريق من الخبراء بشأن آثار عملية الإصلاح في مجال الزراعة في أقل البلدان نموا، والبلدان النامية الموردة الصافية للأغذية، والطرق اللازمة لمعالجة شواغلها في مجال المفاوضات المتعددة الأطراف (٢٤ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٠)؛

(ب) اجتماع لفريق من الخبراء بشأن التجارب المتعلقة بالنظم وعملية التحرير في قطاع خدمات التشييد ومدى مساهمتها في تنمية البلدان النامية (٢٣ ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠)؛

(ج) اجتماع لفريق من الخبراء بشأن آثار تدابير مكافحة إجراءات الإغراق والتدابير التعويضية (٤ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠).

١٠ - وبالإضافة إلى ذلك، يعتزم الأمين العام للأونكتاد عقد اجتماع لفريق من الخبراء لمناقشة الطريقة التي يمكن بها تحديث المعاملة الخاصة والتفضيلية لصالح البلدان النامية وجعلها أكثر قابلية للتطبيق من أجل زيادة الفرص التصديرية لتلك البلدان والطريقة التي يمكن بها التكيف مع الأحوال المتغيرة للتجارة الدولية. وهو يعكف على دراسة إمكانية عقد اجتماع لفريق مخصص من الخبراء بشأن الانضمام إلى

منظمة التجارة العالمية ومشاكل الأعضاء الجدد الآتين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية فيما يتعلق بأعمال حقوقهم والتزاماتهم بموجب اتفاقيات منظمة التجارة العالمية.

١١ - ويقوم الأونكتاد بوضع اللمسات الأخيرة على برنامجه للدبلوماسية التجارية لمساعدة مفاوضي البلدان النامية على الإعداد للمفاوضات المتعددة الأطراف والإقليمية وتقديم الدعم اللازم إلى مؤسسات البلدان النامية من أجل تعزيز قدراتها على توفير مثل هذا التدريب.

١٢ - وخلال مؤتمر القمة الأول لبلدان الجنوب الذي نظم لمجموعة الـ ٧٧ (هافانا، كوبا، ١٠ ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٠)[٥] واجتماع القمة العاشر لرؤساء دول وحكومات فريق الـ ١٥ التابع للبلدان النامية (القاهرة، مصر، ١٩ ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠)[٦]، شددت البلدان النامية على ضرورة أن يراعي النظام التجاري المتعدد الأطراف العنصر الإنمائي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف. وعلاوة على ذلك، أشارت البلدان المتقدمة النمو في البلاغ الصادر عن مؤتمر القمة لفريق الثمانية (أوكيناوا، اليابان، ٢١ ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٠)[٧] إلى أنه من أجل تعميم الفوائد على المزيد من البلدان لا بد للنظام التجاري المتعدد الأطراف من أن يلبي الاهتمامات المشروعة لأعضائه من البلدان النامية، خاصة من أقل البلدان نموا، بصورة أفضل.

استئناف العمل في منظمة التجارة العالمية

١٣ - تجري الآن مفاوضات بشأن الزراعة والخدمات ومسائل أخرى تشمل ''جدول الأعمال المدمج''. وبالإضافة إلى ذلك، ونتيجة للمؤتمر الوزاري لمنظمة التجارة العالمية، جرى على سبيل الاستعجال إدراج بضعة مسائل أخرى في جدول أعمال المجلس العام للمنظمة لمناقشتها، مثل تنفيذ اتفاقات منظمة التجارة العالمية من حيث صلتها بمصالح البلدان النامية؛ والشفافية في منظمة التجارة العالمية؛ واتخاذ تدابير محددة لإتاحة سبل الوصول إلى الأسواق لأقل البلدان نموا. وخلال الفترة من ٣ إلى ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٠ تم الشروع في المفاوضات المتعلقة بالتجارة بموجب المادة ٢٠ من الاتفاق المتعلق بالتجارة خلال الدورة الاستثنائية للجنة الزراعة التابعة لمنظمة التجارة العالمية. واتفق على أنه ستكون هنالك مرحلة أولى تبدأ من آذار/مارس ٢٠٠٠ إلى آذار/مارس ٢٠٠١، يمكن خلالها تقديم اقتراحات بشأن المفاوضات. ومن المزمع القيام باستعراض دقيق لجميع الاقتراحات في آذار/مارس ٢٠٠١.

١٤ - ومن بين الشواغل الرئيسية للبلدان النامية مسألة الإعانات التصديرية. ويعتبر نظام السياسات التجارية المتبعة في القطاع الزراعي في العديد من هذه البلدان أكثر تحريرا من النظام المتبع في معظم البلدان المتقدمة النمو. وفضلا عن ذلك، لا تزال الإعانة المقدمة للزراعة في بعض البلدان المتقدمة النمو في حالة ازدياد. فعلى سبيل المثال، وبالرغم من الجهود وحسن النوايا المعلنة، زاد اللجوء إلى الإعانات التصديرية في العالم ككل من ٥,٦ بلايين دولار في عام ١٩٩٧ إلى ٦,٥ بلايين دولار في عام ١٩٩٨. ومن هذا المبلغ بلغت حصة الاتحاد الأوروبي ٥,٨ بلايين دولار، أي ما يقرب من ٩٠ في المائة من الإجمالي العالمي، وهو ما يعادل بالتقريب أربعة أضعاف متوسط حصة الزراعة بالقيمة المضافة من إجمالي الناتج المحلي في بلدان أفريقيا جنوبي الصحراء الكبرى[٨].

١٥ - وهنالك توافق آراء متعاظم بشأن ضرورة التصدي بصورة أقوى لآثار الإصلاح الزراعي على البلدان النامية الموردة الصافية للأغذية وأقل البلدان نموا، وضرورة أن تراعي المفاوضات الجديدة المتعلقة بالزراعة الحالة الاستثنائية لهذه البلدان. كما ينبغي تنقيح أحكام المعاملة الخاصة والتفضيلية بحيث تشتمل على العنصر الإنمائي.

١٦ - وفي شباط/فبراير ٢٠٠٠ جرى أيضا البدء في جولة جديدة من المفاوضات المتعلقة بالتجارة في الخدمات. وفي اجتماع عقد في أيار/مايو ٢٠٠٠، أحرز بعض التقدم فيما يسمى ''خريطة الطريق'' للمرحلة الأولى، التي يتوقع أن تنتهي في آذار/مارس ٢٠٠١. وبحلول ذلك التاريخ سيكون قد أجري استعراض للنتائج المحرزة. أما المرحلة الثانية للمفاوضات فسوف تبدأ بعد ذلك مباشرة. وقد سبق تقديم بضعة مقترحات في هذا الصدد.

١٧ - ووجهت انتقادات لتصنيف الخدمات. فقد قيل إن القائمة الحالية للقطاعات لا تكفي للحصول على تحرير فعال في قطاعات مختارة في مجال الخدمات. فتحرير قطاع واحد من قطاعات الخدمات عادة ما يعني أنه ينبغي أيضا تكييف الإطار التنظيمي للخدمات ذات الصلة. وبالتالي يلزم أن ينظر في ما يسمى بقطاعات مجموعة الخدمات المترابطة. وقد اعتمد هذا المبدأ فعلا في الاقتراح المتعلق بالسياحة. وتجري الآن مشاورات بشأن كيفية اعتماد هذا النهج، بما في ذلك بعض القضايا القانونية وقضايا التبويب. ويمكن وضع قائمة وافية بالقطاعات المترابطة. واعتبرت القطاعات المقترحة، بما فيها قطاعات البيئة والطاقة والخدمات القانونية وخدمات السعاة والتشييد، مشوبة بنواقص من حيث تصنيفها الحالي في منظمة التجارة العالمية. وشددت البلدان النامية على أنه، بالرغم من ذلك، ينبغي أن يكون نهج الطلب والعرض هو حجر الزاوية في النهج الذي يعتمد في المفاوضات.

١٨ - وكثيرا ما تنشأ المبادرات القطاعية في مجالات لم يتم فيها وضع قواعد متعددة الأطراف، ومن ذلك أنه لم يتم اعتماد مبادئ تنظيم التنافس بالنسبة للمفاوضات المتعلقة بالاتصالات السلكية واللاسلكية الأساسية نظرا لانعدام قواعد أكثر اتساما بالطابع العام بشأن التنافس. ومن حيث المبدأ، من المتوقع أن تحتل مسألة وضع القواعد مكانة بارزة. بيد أن هذه العملية مطولة ومعقدة في جميع المجالات قيد النظر، بما في ذلك التشريعات المحلية والمشتروات والإعانات الحكومية. وفيما يتعلق بالضمانات في حالات الطوارئ، وهي من مجالات الأولوية بالنسبة للبلدان النامية، لم تسلم البلدان المتقدمة النمو بعد بالحاجة إلى مثل هذه الآليات.

١٩ - وأجري استعراض لحالات الاستثناء من نظام الأفضليات المعمم وأدرجت في جدول الأعمال. ومن المزمع أيضا استعراض المرفق المتعلق بالنقل الجوي. بيد أن هذا القطاع من المرجح ألا يدرج بالكامل في إطار الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات (GATS). ومن المتوقع أيضا أن تتناول المفاوضات الخدمات البحرية، وأي اقتراحات محددة يجري تقديمها في هذا المجال كذلك. وبالإضافة إلى المفاوضات المتعلقة بزيادة تحرير التجارة في الخدمات، حسبما نص عليه في المادة التاسعة عشرة من الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، فإن البرنامج المدمج للخدمات يشمل أيضا عناصر أخرى كثيرة، منها مجموعة الاستعراضات التي صدرت بها تكليفات، والاستمرار في جدول أعمال إعداد القواعد الموروث من جولة أوروغواي، والعمل المتعلق بالتصنيف والتبويب.

٢٠ - وأعرب عن آراء مختلفة داخل المجلس المعني بالجوانب ذات الصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية (TRIPS) وذلك فيما يتعلق بجميع القضايا قيد البحث تقريبا. وكانت البلدان النامية نشطة للغاية أثناء العملية التحضيرية للمؤتمر الوزاري الثالث لمنظمة التجارة العالمية وقدمت بضعة اقتراحات ذات صلة ببنود أدرجت في البرنامج المدمج، وبشأن موضوعات أخرى تهمها (منها على سبيل المثال، حماية المعارف التقليدية). وتقوم البلدان المشار إليها ببذل جهود تدعو إلى مناقشة بعض الاقتراحات السابقة لمؤتمر سياتل داخل المجلس المعني بالجوانب ذات الصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية. بيد أن بضعة بلدان من البلدان المتقدمة النمو تعارض مناقشة هذه الاقتراحات، بدعوى أنها

غير مدرجة جدول في أعمال المجلس وبالتالي فهو غير مكلف ببحثها. ومع ذلك أجريت فعلا بعض المناقشات بشأن المادة ٧١ (استعراض التنفيذ بعد انتهاء الفترة الانتقالية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠) وبشأن تنفيذ المادة ٦٦-٢ (حوافز نقل التكنولوجيا إلى أقل البلدان نموا). وتم أيضا الشروع في مفاوضات أو استعراضات بشأن ما يلي:

(أ) إنشاء نظام متعدد الأطراف للإخطار والتسجيل فيما يتعلق بالمؤشرات الجغرافية للخمور والكحوليات (بموجب المادة ٢٣-٤)؛

(ب) تنفيذ الأحكام ذات الصلة بالمؤشرات الجغرافية (بموجب المادة ٢٤-٢)؛

(ج) تعميم الأحكام المتعلقة بالحماية الإضافية على المنتجات التي تهم البلدان النامية، بخلاف الخمور والكحوليات؛

(د) استعراض المادة ٢٧-٣ (ب) المتعلقة بحماية المتنوعات النباتية؛

(هـ) تطبيق ما يسمى ''الشكاوى التي لا تنطوي على انتهاك'' بموجب اتفاقية الجوانب ذات الصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية.

٢١ - ومن بين الشواغل الرئيسية للكثير من البلدان النامية فيما يتعلق بتنفيذ اتفاقات منظمة التجارة العالمية للتجارة المتعددة الأطراف الافتقار إلى إحراز تقدم فيما يتعلق بالتحرير في القطاعات التي تهمها بوجه خاص؛ وحالات الاختلال الكبيرة بين حقوقها والتزاماتها بموجب بعض اتفاقات التجارة المتعددة الأطراف؛ وشروط الوصول إلى الأسواق.

٢٢ - وأثار تنفيذ الاتفاق المتعلق بالمنسوجات والملابس العديد من الشواغل. فهذا القطاع يمثل حوالي ٢٠ في المائة من إجمالي صادرات البلدان النامية من المنتجات المصنعة بل ويمثل نسبة أكبر من صادرات بعض هذه البلدان. بيد أن تنفيذ الاتفاق لم يلب تطلعاتها المشروعة. فبعد ستة أعوام تقريبا من تنفيذه، لم يتحقق بعد الالتزام بتخفيف القيود تدريجيا على الحصص.

٢٣ - ويعاني العديد من البلدان النامية صعوبات في الوفاء بمختلف الالتزامات الإجرائية والتنفيذية الواردة في الاتفاقات التجارية المتعددة الأطراف. فهي تشعر أن الفترات الانتقالية الممنوحة بموجب بعض الاتفاقات فترات غير واقعية وأن الأعباء المالية الملقاة على عاتق إداراتها أعباء ثقيلة جدا وأن الآثار الاقتصادية المترتبة على تكيف المنتجين المحليين مع القواعد الجديدة آثار بالغة. كما تشعر بأن هناك مجالات لم تراع فيها المواعيد النهائية لإنجاز الأعمال المحددة في جدول الأعمال المدمج. ومن هذه المجالات أذكر على سبيل المثال التفاوض من أجل وضع ترتيب لتحديد ائتمانات الصادرات في مجال الزراعة، وتنفيذ شرط ضمان الأداء في حالات الطوارئ المنصوص عليه في الاتفاق العام للتجارة في الخدمات، والانتهاء من المفاوضات بشأن قواعد المنشأ وتدابير مكافحة التحايل المرتبطة بتدابير مكافحة الإغراق. وفي الوقت نفسه لم تتحقق بعد بما يكفي تطلعات البلدان النامية إلى الاستفادة من أحكام المعاملة الخاصة و التفضيلية بموجب المادة الرابعة من الاتفاق العام للتجارة في الخدمات وأحكام اتفاق حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة والاتفاق المتعلق بتدابير الصحة والصحة النباتية.

٢٤ - وعقب المؤتمر الوزاري المعقود في سياتل، بدا واضحا أنه ينبغي بذل جهود متضافرة لإيجاد السبل الكفيلة بتلبية الاحتياجات ومعالجة الشواغل الخاصة التي أثارتها البلدان النامية، ولا سيما أقلها نموا. وينبغي على وجه السرعة اتخاذ تدابير فعالة وملموسة ليس لزيادة توسيع نطاق المزايا التجارية وتحرير الأسواق فحسب بل أيضا لتحسين قدرة

هذه البلدان على الاستفادة من هذه المزايا. وقد اعتمد برنامج لمعالجة قضايا التنفيذ وغيره من شواغل البلدان النامية خلال اجتماع المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية المعقود في ٣ أيار/مايو ٢٠٠٠. وقد عقدت الدورة الاستثنائية للمجلس العام للمنظمة أول جولة من مناقشاتها في ٢٣ حزيران/يونية و ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٠ للنظر في المقترحات المتعلقة بالتنفيذ، ولا سيما المقترحات المقدمة خلال العملية التحضيرية. كما تقرر أن تعقد الدورة الاستثنائية للمجلس العام للمنظمة جولة ثانية من المناقشات يومي ١٨ و ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠.

٢٥ - واعتبرت مسألة الشفافية في منظمة التجارة العالمية من الأولويات التي ينبغي إجراء المزيد من المشاورات بشأنها في اجتماع المجلس العام يومي ٧ و ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٠. وكشفت الاجتماعات الرسمية وغير الرسمية التي عقدها المجلس العام بشأن هذه المسألة في الفترة من آذار/مارس إلى تموز/يوليه ٢٠٠٠ أن هناك درجة من توافق الآراء بين أعضاء المنظمة. وكان الرأي السائد هو أنه ليست هناك حاجة إلى إجراء إصلاحات مؤسسية كبيرة قد تغير عملية صنع القرار داخل المنظمة وتغير من طابع المنظمة الأساسي باعتبارها منظمة يقودها أعضاؤها. وكان هناك أيضا تمسك شديد بالممارسة القائمة المتمثلة في اتخاذ القرارات بتوافق الآراء. وبصدد طرق العمل غير الرسمية المتبعة في المنظمة والتي انتقدها كثير من البلدان النامية نظرا لطبيعتها التقييدية وعدم شفافيتها، ظهر بعض التفاهم بشأن عدد من العناصر التي تكفل صنع القرارات في إطار عملية غير رسمية مفتوحة وأكثر شفافية. لكن ما زال ينبغي اتخاذ قرارات بهذا الشأن.

٢٦ - وفيما يتعلق بمسألة تحسين وصول أقل البلدان نموا إلى الأسواق، اقترحت الجماعات الأوروبية واليابان وكندا والولايات المتحدة في الاجتماع الذي عقده المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية في أيار/مايو ٢٠٠٠ العمل بمبدأ المعاملة المعفاة من التعريفات والحصص بالنسبة لجميع المنتجات التي مصدرها أقل البلدان نموا، وفقا للمتطلبات المحلية والاتفاقات الدولية في إطار مخططاتها التفضيلية. كما أعلنت تسع دول أعضاء أخرى (وهي آيسلندا والجمهورية التشيكية وسلوفينيا وسويسرا وشيلي وجمهورية كوريا والنرويج ونيوزيلندا وهنغاريا) عن اتخاذ، أو عزمها على اتخاذ تدابير لتحسين وصول منتجات أقل البلدان نموا إلى أسواقها. بيد أن كثيرا من أقل البلدان نموا قد شكك في جدوى مثل هذه التدابير والطرائق العملية لتنفيذها ومركزها القانوني في إطار التزامات منظمة التجارة العالمية (سواء الملزمة منها أو غير الملزمة).

٢٧ - وتركز التجارة التصديرية لأقل البلدان نموا على بعض المنتجات القليلة، ولا سيما المنتجات الزراعية والمعدنية الأساسية. لذا يجب أن يكون بناء القدرات والتنويع هما العنصران الرئيسيان في الجهود المبذولة لصالح أقل البلدان نموا. وهناك حاليا برنامجان مشتركان بين الوكالات في هذا الصدد وهما: برنامج المساعدة التقنية المتكامل المشترك في عدد مختار من أقل البلدان نموا وبلدان أفريقية أخرى الذي تتعاون فيه منظمة التجارة العالمية مع الأونكتاد ومركز التجارة الدولية؛ والإطار المتكامل للمساعدة التقنية المتصلة بالتجارة لفائدة أقل البلد نموا الذي يشترك فيه صندوق النقد الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي والأونكتاد ومركز التجارة الدولية ومنظمة التجارة العالمية.

الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية

٢٨ - منذ دخول اتفاق منظمة التجارة العالمية حيز النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، انضمت إلى المنظمة تسعة بلدان، منها ستة بلدان تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. ويتهيأ حاليا ٣٠ بلدا للانضمام للمنظمة ومن هذه البلدان الاتحاد الروسي والجزائر والصين وفييت نام ولبنان والمملكة العربية

السعودية وتسعة بلدان من أقل البلدان نموا (وهي بوتان وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية والرأس الأخضر وساموا والسودان وفانواتو وكمبوديا ونيبال واليمن). وفيما يتعلق بالصين فإن الاتفاق الذي تم التوصل إليه مع الولايات المتحدة والاتفاق الذي تم التوصل إليه بعد ذلك مع الاتحاد الأوروبي يمهدان الطريق لانضمام الصين إلى المنظمة بعد ١٤ عاما من المفاوضات.

٢٩ - وبات الانضمام إلى المنظمة أمرا يزداد صعوبة بالنسبة للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية وبخاصة أقل البلدان نموا. ومن الشواغل الأساسية للبلدان المنضمة أنها مجبرة على قبول التزامات أكثر من الالتزامات المفروضة على أعضاء المنظمة وأن البلدان النامية عليها أن تتخلى عن مزية المعاملة الخاصة والتفضيلية التي تتضمنها اتفاقات التجارة المتعددة الأطراف التي تعقد في إطار المنظمة. وفي هذا الصدد تستحق حالة أقل البلدان نموا اهتماما خاصا إذ تتهيأ تسعة بلدان من البلدان الأقل نموا التسعة عشر غير الأعضاء في المنظمة للانضمام إليها. بيد أن بلدا واحدا فقط هو الذي يعتبر في مرحلة متقدمة للانضمام إلى المنظمة ولا يزال يطالب بالكثير، ولا سيما فيما يتعلق بالامتيازات التعريفية. وقد قدم الاتحاد الأوروبي، في العملية التحضيرية التي سبقت مؤتمر سياتل مقترحا يدعو إلى تسريع خطى انضمام أقل البلدان نموا، من شأنه تيسير انضمامها بشروط متوازنة. بيد أن هذا المقترح لم يحظ بدعم بعض البلدان المتقدمة النمو الأخرى. ومن جهة أخرى فقد يبدو من التمييز إنكار حق البلدان المنضمة من أقل البلدان نموا في المعاملة الخاصة والتفضيلية الممنوحة للبلدان الأقل نموا الأعضاء في اتفاقات المنظمة. وقد تعززت مساعدة الأونكتاد للبلدان المنضمة بدرجة كبيرة منذ دورته التاسعة المعقودة في عام ١٩٩٦.

تطورات نظام الأفضليات المعمم والتكامل الإقليمي

٣٠ - تتقوض فعالية نظام الأفضليات المعمم وغيره من الأفضليات التجارية الممنوحة لصالح البلدان النامية بفعل استمرار تخفيف القيود الاقتصادية، وتشديد القواعد المتعددة الأطراف المتعلقة بالإعفاءات والاتجاه إلى المعاملة بالمثل في العلاقات التجارية بين الشمال والجنوب. وتقوم مخططات نظام الأفضليات المعمم وغيرها من مخططات الأفضليات غير القائمة على المعاملة بالمثل بدور هام باعتبارها من وسائل التجارة والتنمية في البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا. ويعتبر التحرير التام للتجارة العالمية احتمالا بعيد المنال إذ ستظل هناك حواجز تعريفية عالية ولو بعد تنفيذ جميع التزامات جولة أوروغواي المتعلقة بتحرير التعريفات تنفيذا كاملا. لذا فإن الأفضليات التجارية غير المتبادلة هي التي ستظل تكفل قدرا من التخفيف. وقد تشكل مخططات نظام الأفضليات المعمم كذلك إطارا للبلدان النامية التي ليس بوسعها إبرام اتفاقات تجارية تبادلية تماما مع البلدان المتقدمة النمو. ولذلك ترى البلدان النامية أنه ينبغي الاحتفاظ بمخططات نظام الأفضليات المعمم وغيرها من أفضليات التجارة غير القائمة على المعاملة بالمثل وعدم الاستغناء عنها أو إلغائها قبل الأوان.

٣١ - وقد ازداد عدد اتفاقات التكامل الإقليمي فيما بين البلدان النامية واتسع نطاقها وشهدت عموما زخما جديدا منذ عام ١٩٩٥. وقد استمد هذا الزخم من تحرير نُظم الاستيراد في البلدان النامية نتيجة تنفيذ برامج التكييف الهيكلي . وعلاوة على ذلك، هناك مفاوضات بين البلدان والمجموعات داخل المناطق وفيما بينها بشأن شبكة من الاتفاقات الثنائية. ففي أمريكا اللاتينية، خطت السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي وجماعة الأنديز خطوات حثيثة تجاه تنفيذ برامجهما لتحرير التبادل التجاري وإقامة الاتحادات الجمركية. وفي آسيا، أسرعت رابطة أمم جنوب

شرق آسيا في تنفيذ منطقة التجارة الحرة في السلع وبدأت تعمل على تحرير التجارة في الخدمات. وفي جنوب المحيط الهادئ ، قامت عدة بلدان بتشكيل وتنفيذ منطقة للتجارة الحرة في إطار مجموعة الرواد الميلانيزية. واتفق منتدى المحيط الهادئ الأوسع على وضع اتفاق للتجارة الحرة وشرع في إجراء مشاورات بشأن مشروع اتفاق.

٣٢ - وفي أفريقيا، شرعت عدة مجموعات في إدخال تنقيحات كبيرة على نظام التكامل وإعادة هيكلته وتطويره. فقد شكلت بلدان الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا اتحادا جمركيا باعتماد تعريفة خارجية مشتركة، ودخلت معاهدة جماعة شرق أفريقيا حيز النفاد. واختتمت بلدان الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي مفاوضاتها من أجل إبرام اتفاق للتجارة الحرة، ومن المتوقع أن يبلغ أعضاء السوق المشتركة لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي مركز التجارة الحرة الكامل في تشرين الأول/أكتوبر من هذا العام. وعلى المستوى القاري تم اعتماد معاهدة أبوجا المنشئة للجماعة الاقتصادية لأفريقيا ويجري تنفيذها تدريجيا على الرغم من تسجيل بعد التباطؤ. وبموازة عملية التكامل الإقليمي فيما بين البلدان النامية، تقترح أكثر فأكثر لجميع المناطق اتفاقات التجارة الإقليمية المختلطة (التي تشمل أعضاء من الشمال والجنوب) والتي تنبني على التزامات متبادلة فيما بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية.

٣٣ - ويُتخذ عدد من الإجراءات الدولية منذ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ لدعم دور الأفضليات التجارية [٩] ودور التكامل الإقليمي فيما بين البلدان النامية. وقد اتفقت الدول الأعضاء في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية خلال مؤتمر الأونكتاد العاشر المعقود في شباط/فبراير ٢٠٠٠ على ''الحفاظ على مستوى وصول جميع المستفيدين إلى الأسواق بدون رسوم جمركية أو برسوم جمركية مخفضة ، من خلال مخططات نظام الأفضليات المعمم الوطنية وزيادة تحسين ذلك المستوى''. كما اتفقت على أن يقوم المؤتمر بتحليل واستحداث أكثر الآليات ملاءمة لأغراض النهوض بالتكامل التجاري في إطار ترتيبات البلدان النامية للتكامل الإقليمي.

٣٤ - وينص اتفاق شراكة كوتونو الذي وقّعه الاتحاد الأوروبي مع دول أفريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ في حزيران/يونيه ٢٠٠٠ على مراعاة فترة تحضيرية تدوم ثمان سنوات يواصل فيها الاتحاد الأوروبي ''معاملة المنتجات الواردة من بلدان أفريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ معاملة تفضيلية لا تقوم على المعاملة بالمثل وتعادل إلى حد بعيد نظام التجارة المنصوص عليه في اتفاقية لومي الرابعة''[١٠]. وسيوقع الاتحاد الأوروبي مع هذه الدول بعد انقضاء الفترة الانتقالية في عام ٢٠٠٧ اتفاقا أو اتفاقات تجارية جديدة تُصمم خلال الفترة الانتقالية. وهذا سيلقي بعبء ثقيل على كاهل هذه الدول، إذ سيكون عليها أن تضع وتقترح اتفاقات الشراكة الاقتصادية الملائمة مع الاتحاد الأوروبي، التي تلبي احتياجاتها التجارية والإنمائية وتتفق مع الاتجاه إلى تعزيز المعاملة بالمثل.

٣٥ - وفي ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٠ وقع رئيس الولايات المتحدة قانون التجارة والتنمية لعام ٢٠٠٠ الذي يتضمن تشريع تعزيز التنمية وتوفير الفرص لصالح أفريقيا، الذي طال انتظاره، وتشريع الشراكة التجارية بين الولايات المتحدة وبلدان حوض البحر الكاريبي. وسيخفض هذا التشريع التعريفات الجمركية المفروضة على قائمة من المنتجات، خاصة المنسوجات والملابس، الواردة من ٤٨ بلدا من أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، و ٢٥ بلدا في منطقة البحر الكاريبي. ويسمح مشروع القانون المتعلق بأفريقيا بمعاملة دول أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى المستوفية للشروط معاملة معفاة من الرسوم فيما يتعلق بالسلع المدرجة في نظام الأفضليات المعمم، وكذلك معاملة معفاة من الرسوم والحصص فيما يختص ببعض المنسوجات ومنتجات الملابس.

وسوف تستمر هذه المعاملة التفضيلية لغاية أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨. ويتعين على البلدان التي يمكنها الاستفادة من هذه المعاملة، وبخاصة البلدان الواقعة جنوب الصحراء الكبرى، دراسة هذه الأحكام بإمعان ووضع استراتيجيات تسمح لأصحاب الأعمال التجارية بالاستفادة من الأفضليات إلى أقصى حد.

٣٦ - وفي ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٩ اتخذ المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية مقررا (WT/L/304) يخول الغات التنازل عن المعاملة الجمركية التفضيلية التي تمنحها البلدان النامية لصادرات أقل البلدان نموا. وسوف يوفر التنازل بالفعل غطاء قانونيا للمبادرات التي تعهد بها وشرع في تنفيذها عدد من البلدان النامية لتسهيل وصول أقل البلدان نموا إلى الأسواق. ويجيز التنازل للبلدان النامية الأعضاء في منظمة التجارة العالمية التي تمنح معاملة جمركية تفضيلية من جانب واحد للمنتجات المستوردة من أقل البلدان نموا، تقييد مبدأ الدولة الأولى بالرعاية لغاية ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٩. وفي إطار منظمة التجارة العالمية أيضا، ما فتئ أعضاء المنظمة يجرون مناقشات ومفاوضات منذ عام ١٩٩٦ لإدخال تحسينات على شروط وصول أقل البلدان نموا إلى الأسواق عن طريق منح منتجاتها معاملة معفاة من الرسوم الجمركية والحصص، دون أن تحقق هذه المفاوضات سوى تقدم ضئيل حتى شهر تموز/يوليه ٢٠٠٠.

نظام منظمة التجارة العالمية لتسوية المنازعات

٣٧ - يشكل تعزيز آلية تسوية المنازعات التابعة للاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة ''الغات'' أحد الإنجازات الرئيسية لجولة أوروغواي. ومنذ أن دخلت اتفاقات التجارة المتعددة الأطراف التابعة لمنظمة التجارة العالمية حيز التنفيذ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، ارتفع عدد المنازعات المحالة إلى آلية تسوية المنازعات ارتفاعا بالغا بالمقارنة بما كانت عليه الحال تحت الغات. وكانت القضايا الموضوعية الرئيسية التي تدور حولها التراعات تتعلق بأحكام الغات (وأهمها المواد الأولى والثالثة والعاشرة والحادية عشرة والثالثة عشرة)، وبالاتفاق بشأن الزراعة واتفاق مكافحة الإغراق والاتفاق بشأن الإعانات والتدابير التعويضية. ومن الجدير بالتنويه أنه فيما يقرب من ثلثي حالات المنازعة، تنتمي الأطراف المدعى عليها إلى البلدان المتقدمة النمو، وفيما يزيد على ثلث هذه الحالات، وجدت هيئات المستشارين وهيئات الاستئناف أن الأطراف المدعى عليها قد انتهكت الأحكام الرئيسية للغات المتعلقة بالدولة الأولى بالرعاية وبالمعاملة الوطنية[١١].

٣٨ - وقد حاول كثير من البلدان النامية الأعضاء في منظمة التجارة العالمية بالفعل تسوية التراعات التجارية باللجوء إلى آلية تسوية المنازعات التابعة للمنظمة، حيث اعتبرت هذه الآلية عنصرا رئيسيا في النظام التجاري المتعدد الأطراف الذي ''يرتكز على القواعد''، وذلك نظرا لما يترتب على عنصر التلقائية في تسوية التراعات وعلى التحديد الزمني للعملية من اليقين وقابلية التنبؤ والأمن في مجال التجارة، وكذلك لتحريمها للجزاءات والتهديدات التجارية من جانب واحد.

٣٩ - واعترف أيضا بأنه نظرا لأن إجراءات تسوية التراعات مكلفة للغاية، وأن البلدان النامية وأقل البلدان نموا لا تملك الخبرة القانونية الضرورية لمعالجتها تدعو الحاجة إلى وضع إجراءات لضمان حماية مصالح البلدان النامية وعدم استخدام إجراءات تسوية التراعات كأدوات لممارسة الإكراه[١٢].

مكافحة الإغراق والتدابير التعويضية

٤٠ - أدخلت مفاوضات جولة أوروغواي المتعلقة بمكافحة الإغراق عنصر قابلية التنبؤ في تطبيق تدابير مكافحة الإغراق.

بيد أن الدفعة الرئيسية لاتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن مكافحة الإغراق كانت في اتجاه تنسيق الممارسات بين المستخدمين الرئيسيين في ذلك الوقت، و لم يكن ذلك دائما في اتجاه الحد من نطاق تطبيق تدابير مكافحة الإغراق. وخلال السنوات الخمس الأولى من تطبيق اتفاقات منظمة التجارة العالمية (أي من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩)، بدأت الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية ٢٠٠ ١ تدبير لمكافحة الإغراق[١٣]، وشملت هذه التدابير عددا كبيرا من خطوط التعريفات والقطاعات. وقد ازداد عدد الدول الأعضاء في المنظمة التي بدأت تحريات ضد الإغراق بمقدار ثلاثة أضعاف خلال السنوات الأخيرة. وبينما بدأت الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي وكندا وأستراليا ونيوزيلندا حوالي ٥٠٠، أو ما يقرب من ٤٢ في المائة من مجموع الإجراءات[١٣]، بدأت البلدان النامية عددا من إجراءات مكافحة الإغراق أكثر مما بدأته البلدان المتقدمة النمو. والواقع إن حوالي ٧٠٠ إجراء، أو ما يعادل ٥٨ في المائة من المجموع، بدأتها البلدان النامية الأعضاء في المنظمة.

٤١ - ونظرا لكون هذه الإجراءات يمكن اللجوء إليها بسهولة نسبيا وبشكل انتقائي، بالمقارنة مع غيرها من الإجراءات التجارية، أصبح تطبيق إجراءات مكافحة الإغراق أداة تستخدم لأغراض حمائية، وأسفر ذلك عن عدد من النتائج المختلفة االتي تضعف التنافس. والواقع أن أضرار هذه التدابير تتجاوز إلى حد كبير حجم التجارة التي تشملها، وذلك لأن البدء في تحقيق مضاد للإغراق يمكن أن يكون له أثر مباشر على التدفقات التجارية، إذ يدفع المستوردين إلى البحث عن مصادر عرض بديلة. وإضافة إلى ذلك توجد مشاكل خطيرة حتى في حالة عدم فرض رسوم نهائية، نظرا لأن تحقيقات مكافحة الإغراق تحمل الأطراف المدعى عليها أعباء هائلة، ونظرا لآثارها المقيدة على تجارة البلدان المعنية. وقد أدى التخفيض الكبير للإجراءات الجمركية وغير الجمركية وإلغاؤها من جانب البلدان النامية إلى زيادة الضغط على حكومات هذه البلدان لسن قوانين مكافحة الإغراق وللإكثار من اللجوء إلى إجراءات مكافحة الإغراق لحماية الصناعة المحلية من التضرر بفعل الواردات.

٤٢ - وتشمل القطاعات التي استهدفت أكثر من غيرها: الفلزات البخسة (المادة ٣٤٠)؛ والمنتجات الكيميائية (المادة ١٨٤)؛ واللدائن (المادة ١٤٥)؛ والآلات والمعدات الكهربائية (المادة ١٢٩)؛ والمنسوجات والملابس (المادة ٩٧)؛ واللباب (المادة ٧٣)؛ والأحجار والجص والأسمنت (المادة ٤٥). أما البلدان والاقتصادات التي تضررت بشدة بهذه التدابير فهي: الصين (المادة ١٥٦)؛ وكوريا (المادة ٩٥)؛ والولايات المتحدة (المادة ٧٨)؛ ومقاطعة تايوان التابعة للصين (المادة ٦٠)؛ واليابان (المادة ٥٢)؛ وألمانيا (المادة ٤٨)؛ والهند (المادة ٤٦)؛ والاتحاد الروسي (المادة ٤٦)؛ وإندونيسيا (المادة ٤٥)؛ والبرازيل (المادة ٤٢)؛ وتايلند (المادة ٤٠)[١٣].

٤٣ - ومنذ دخول منظمة التجارة العالمية طور التشغيل أجريت سلسلة من الاستعراضات للتشريعات الوطنية لمعرفة مدى توافقها مع الاتفاق بشأن مكافحة الإغراق، استنادا إلى إخطارات قدمها أعضاء المنظمة. وأثناء هذه الاستعراضات أثير عدد من المسائل الإجرائية والفنية على حد سواء، وذلك فيما يتعلق بتنفيذ الاتفاق بشأن مكافحة الإغراق. وسعيا إلى زيادة توضيح هذه المسائل وإعداد توصيات بشأنها شُكل فريق مخصص معني بالتنفيذ. بيد أنه نظرا لكون ولاية الفريق مقصورة على الجوانب الإجرائية للاتفاق، لم يتناول الفريق أيا من المواضيع الفنية المشار إليها أعلاه. ومنذ ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ أحيلت ٢٤ منازعة متعلقة بالاتفاق، أي ما يمثل ١٢ في المائة من مجموع المنازعات المتعلقة بالمنظمة إلى إجراءات تسوية النزاعات التابعة للمنظمة (وذلك حتى

٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٠). وأهم مقدمي الشكاوى هم المكسيك (٦ منازعات)، والاتحاد الأوروبي (٤ منازعات)، وجمهورية كوريا (٣ منازعات)، والهند (٣ منازعات)، وكوستاريكا (منازعتان)، والولايات المتحدة (منازعتان)، واليابان (منازعتان)، أما المدعى عليهم فأهمهم الولايات المتحدة (٨ منازعات)، والاتحاد الأوروبي (منازعتان)، وغواتيمالا (منازعتان)، والمكسيك (منازعتان)، والأرجنتين (منازعتان)، وإكوادور (منازعتان)، وترينيداد وتوباغو (منازعتان). وكانت أهم المنتجات التي شملتها المنازعات منتجات الصلب والأسمنت والمكرونة[١١].

٤٤ - ويرجع السبب في زيادة اللجوء إلى إجراءات مكافحة الإغراق وزيادة عدد المنازعات بصورة أساسية إلى عدم تنفيذ الاتفاق كما ينبغي، بسبب أحكامه الغامضة والملتبسة؛ وعدم ورود الضوابط الكافية في الأحكام ذات الصلة من الاتفاق لتجنب إجراءات مكافحة الإغراق غير اللازمة. وإضافة إلى ذلك، ليست مشاكل التنفيذ ناتجة عن الإهمال الواضح للواجبات المنصوص عليها في الاتفاق بقدر ما هي ناتجة عن سماح البلدان المستوردة لأصحاب الشكاوى المحليين باستخدام الغموض والالتباس اللذين يتسم بهما الاتفاق إلى أقصى حد، فيما يتعلق بمسائل وعناصر من قبيل تحديد مفهوم الإغراق والآثار الناتجة عنه والعلاقة السببية والإجراءات وما إلى ذلك.

٤٥ - وخلال العملية التحضيرية للمؤتمر الوزاري الثالث للمنظمة، قدم عدد كبير من الاقتراحات، ورد كثير منها من البلدان النامية، بغية تحسين أحكام الاتفاق بشأن مكافحة الإغراق.

٤٦ - وبالمقارنة مع جولة طوكيو المتعلقة بمدونة الإعانات، قدم اتفاق جولة أوروغواي بشأن الإعانات وتدابير التعويض تعاريف أكثر صراحة للإعانات وضوابط أقوى وأوضح لتدابير التعويض. وبسبب التعاريف الصريحة والضوابط الأقوى والأوضح، حدث انخفاض في عدد التحريات المتعلقة بالتعويض منذ دخول الاتفاق حيز النفاذ. وشهدت السنوات الخمس الأولى من تنفيذ الاتفاق حوالي ١٠٠ قضية تعويض، رفعت معظمها الولايات المتحدة (٣٣ قضية) والاتحاد الأوروبي (٣٣ قضية)[١٤]. وكانت المنتجات المستهدفة هي الفلزات البخسة (٤٠ قضية) والأغذية المجهزة (٢٠ قضية) واللدائن (١١ قضية). وأهم البلدان والاقتصادات المتضررة من هذه الإجراءات هي: الهند (١٦ قضية)، وإيطاليا (١٠ قضايا)، وجمهورية كوريا (٩ قضايا)، والاتحاد الأوروبي (٧ قضايا)، وإندونيسيا (٦ قضايا)، وتايلند (٦ قضايا)، ومقاطعة تايوان التابعة للصين (٦ قضايا)، وجنوب أفريقيا (٥ قضايا).

التنظيمات المتعلقة بالصحة والصحة النباتية

٤٧ - وبالرغم من المخاوف من أن تتعارض بعض تدابير الصحة والصحة النباتية مع الاتفاق بشأن تدابير الصحة والصحة النباتية، وبأن تعيق تدفق التجارة الزراعية دون مبرر، فإن البلدان النامية ليست في وضع يسهل لها معالجة هذه المسألة. إذ تعوزها المعلومات الكاملة عن عدد التدابير التي تؤثر على صادراتها. وليست متأكدة من توافق هذه التدابير أو عدم توافقها مع الاتفاق. ولا تتوافر لديها تقديرات موثوقة للآثار التي تحدثها هذه التدابير على صادراتها، وتعاني من مشاكل صعبة في مجال البحث العلمي وإجراء الاختبارات وتقييم المطابقة والتعادل. ولا تستطيع البلدان النامية المشاركة بصورة فعالة في عملية وضع المعايير الدولية، وبالتالي تواجه مصاعب عندما يطلب منها التقيد بتدابير الصحة والصحة النباتية في الأسواق الخارجية، استنادا إلى المعايير الدولية. وتثقل متطلبات الشفافية كاهل البلدان النامية، كما أنها كثيرا ما تعجز عن الاستفادة من هذه التدابير، بسبب نقص الهياكل الأساسية المناسبة.

أما الحكم المتعلق بالتكيف مع الظروف الإقليمية، والذي ينطوي على فوائد جمة للبلدان النامية، فلم يُستخدم إلا قليلا بسبب الصعوبات التي تكتنف جوانبه العلمية. وأما الأحكام المتعلقة بالمعاملة الخاصة والتفضيلية، فقد ظلت في الطور النظري و لم تتمخض عن أية خطوات محددة لصالح البلدان النامية.

٤٨ - وتحتل مسألة الوقاية الصحية مكان الصدارة في جدول أعمال البلدان المتقدمة النمو. ومن القضايا المرتبطة بها استخدام تدابير لضمان سلامة الغذاء وحماية صحة الإنسان والحيوان والنبات. وخلال اجتماع لجنة تدابير الصحة والصحة النباتية التابعة للمنظمة، المنعقد في عام ٢٠٠٠، قدمت الجماعة الأوروبية رسالتها المؤرخة شباط/ فبراير ٢٠٠٠ والمتعلقة بمبدأ الحيطة، الذي يحق بموجبه للجماعة، مثلما يحق للأعضاء الآخرين في المنظمة، أن تحدد مستوى الحماية الذي تراه مناسبا، وعلى الأخص حماية البيئة وصحة الإنسان والحيوان والنبات. ويشكل تطبيق مبدأ الحيطة واحدة من المسلمات الرئيسية لسياسة الجماعة. ويشكل المبدأ أساسا للعمل عندما يعجز العلم عن تقديم جواب واضح، بينما تكون هناك أسباب وجيهة للتخوف من احتمال وجود خطر يهدد البيئة أو صحة الإنسان والحيوان والنبات، بأية صورة تتعارض مع المستوى العالي من الحماية الذي اختارته الجماعة الأوروبية. وقد أعربت كل من البلدان النامية والمتقدمة النمو للجنة تدابير الصحة والصحة النباتية عن قلقها بشأن رسالة الاتحاد الأوروبي وأكدت أن الاتفاق بشأن هذه التدابير يحتوي على قواعد كفيلة بمواجهة الحالات التي تدعو الحاجة فيها إلى اتخاذ إجراءات طارئة، إلا أن المعرفة العلمية ذات الصلة لا تتوافر بصورة كاملة. وقالت هذه الدول إن التطبيق الواسع النطاق لمبدأ الحيطة في التجارة الدولية سوف يؤدي إلى حالة من عدم إمكانية التنبؤ بالوصول إلى الأسواق، مما سيعرض للخطر نتائج جولة أوروغواي. وفضلا عن ذلك، سوف يشجع تطبيق إجراءات التحوط دون تحديد إطار زمني صارم على الممارسات غير الفعالة ويبطئ خطى البحث العلمي. وتتمثل مخاوف البلدان النامية في أن تستخدم البلدان المتقدمة النمو بشكل متزايد التدابير التي يقصد بها حماية الصحة والسلامة والبيئة لأغراض حمائية.

٤٩ - وعلى صعيد آخر، فإن المستهلكين في عدة بلدان متقدمة النمو لديهم مطالب متشددة ويمارسون الضغوط على سلطاتهم لفرض معايير صارمة للصحة والسلامة. وبينما ينبغي بذل جميع الجهود من أجل التقليل من الاستخدام الحمائي لتدابير الصحة والصحة النباتية، ولهذا الغرض قد يجدر النظر في إدخال بعض التوضيحات على نص الاتفاق، تعكس هذه التدابير في كثير من الحالات اهتمامات حقيقية بالصحة والسلامة. ومن ثم يتمثل أفضل الخيارات المتاحة للبلدان النامية في بناء القدرة على الاستجابة لهذه المتطلبات التي يفرضها السوق بصرامة متزايدة، عن طريق تقديم منتجات تتوفر فيها الجودة والسلامة. وهذا الأمر يستلزم اكتساب المعارف والمهارات وبناء القدرات. وسيساعد تعزيز القدرات في مجال تدابير الصحة والصحة النباتية البلدان النامية كذلك على تحديد المنتجات التي قد تود هذه البلدان منعها من دخول أسواقها بسبب خطرها المحتمل على صحة الإنسان والحيوان و/أو على البيئة. وينبغي للبلدان المتقدمة النمو والمنظمات الدولية ذات الصلة دعم البلدان النامية في هذا المسعى.

ثالثا - القضايا الأخرى الناشئة عن قرار الجمعية العامة ١٩٨/٥٤

اتفاقات الاستثمار

٥٠ - واصل الأونكتاد أعماله المتعلقة ببناء القدرات وتوافق الآراء في البلدان النامية والبلدان التي تمر إقتصاداتها

بمرحلة انتقالية بشأن القضايا الناشئة فيما يتعلق باتفاقات الاستثمار الدولية[١٥]. وقد أُعدت برامج التعاون التقني في مجال الاستثمار ونظمت الندوات لواضعي السياسات الوطنيين في البلدان النامية، مع الاهتمام بظروفهم وشواغلهم الإقليمية الخاصة، من خلال ما يجريه الأونكتاد من بحث وتحليل لاتفاقات الاستثمار الدولية. وقد عقدت الندوات التالية في: الصين، ٩-١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩؛ وجنيف، ٢٩ أيلول/سبتمبر إلى ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، بالنسبة لأقل البلدان نموا؛ وفنزويلا، ٦-٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩؛ وغواتيمالا، ٩-١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩؛ وسري لانكا، ١٤-١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩. وإجمالا، اجتذبت الندوات الإقليمية التي نظمت حتى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ حوالي ٣٠٠ مشارك أتوا من ١٠٤ بلدان. كما نظم الأونكتاد جولة مفاوضات بشأن معاهدة الازدواج الضريبي، عقدت في سري لانكا (٩-١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩) تفاوضت فيها ستة بلدان من أعضاء مجموعة الـ ١٥ بشأن عدد من معاهدات الازدواج الضريبي. وعلاوة على ذلك، قدمت المساعدة إلى أمانة مجموعة الأنديز لتحديث إطارها الإقليمي الخاص بالاستثمار الأجنبي المباشر. وبطلب من حكومة تايلند، نظم الأونكتاد أيضا جولة من المفاوضات بشأن إبرام معاهدة استثمار ثنائية في جنيف (١٧-٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠)، وبدعم من حكومة اليابان، نظم جولة من هذه المفاوضات في سابورو (١٩-٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠).

٥١ - وأوكلت خطة العمل التي اعتمدت في بانكوك للأونكتاد مهمة ''أن يساعد على تعزيز فهم العلاقة بين التجارة والاستثمار وكذلك دور ترتيبات الاستثمار الدولية في عملية التنمية وكيفية مساهمتها في التنمية، بما في ذلك من خلال تيسير تنمية التكنولوجيا والمشاريع. وتتضمن مجالات الاهتمام معاهدات الاستثمار الثنائية التي تضم البلدان النامية، وإدراج المسائل المتعلقة بالاستثمار في الاتفاقات الإقليمية، وزيادة الإحاطة بالمفاهيم الرئيسية في المعاهدات، والبُعد الإنمائي لاتفاقات الاستثمار الدولية'' [١٦] وتواصل الأمانة بالاعتماد على خبرتها في هذا المجال تكثيف برنامج عملها، مع تركيز الاهتمام على بناء القدرات، بما في ذلك التدريب المكثف وإشراك المجتمع المدني.

٥٢ - كما توكل خطة العمل إلى الأمانة مهمة ''أن تدعم جهود البلدان النامية لجذب تدفقات الاستثمار، لا سيما الاستثمار الأجنبي المباشر، وللاستفادة القصوى من فوائده الصافية، بمساعدتها على صياغة وتنفيذ سياسات ووضع أطر تنظيمية مناسبة''[١٧]. وتحقيقا لهذه الغاية، يقوم الأونكتاد بعمليات استعراض السياسة الاستثمارية ويقدم، بناء على طلب البلدان، المشورة والتدريب لكل من الحكومات ووكالاتها المعنية بترويج الاستثمار. وأدمج برنامج العمل هذا فيما يقوم به الأونكتاد من بحوث تركز على السياسة العامة وما يقدمه من مساعدة تقنية في مجال الاستثمار الأجنبي المباشر. وهو يستفيد من العمل التحليلي المتواصل الذي يجري في هذا المجال من خلال الإصدار السنوي لتقرير الاستثمار العالمي.

٥٣ - ويواصل الأونكتاد تحديد وتحليل الآثار المترتبة على القضايا المرتبطة بالاستثمار الدولي بالنسبة للتنمية. فعلى سبيل المثال، بحث تقرير الاستثمار العالمي لعام ١٩٩٩ أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على التنمية من خلال سبل مختلفة (جلب الموارد المالية، وتعزيز القدرات التكنولوجية، وتعزيز قدرة الصادرات على المنافسة، وإيجاد فرص العمل وتعزيز قاعدة المهارات، وحماية البيئة، والمنافسة وهيكل السوق، والمسؤولية الاجتماعية للشركات عبر الوطنية)، والتحديات الناجمة عن ذلك فيما يتعلق بالسياسة العامة. ويحلل تقرير الاستثمار العالمي لعام ٢٠٠٠ بدوره الاتجاهات الأخيرة

لعمليات دمج وشراء الشركاء عبر الوطنية كطريقة لدخول الاستثمار الأجنبي المباشر، والآثار المترتبة على السياسة العامة بالنسبة للبلدان النامية المستفيدة. وقد شملت تحليلات ودراسات أخرى بعض المواضيع مثل العوامل الحاسمة للاستثمار الأجنبي المباشر، والاستثمار الأجنبي المباشر في أفريقيا، وأدلة الاستثمار لأقل البلدان نموا، والاستثمار الأجنبي المباشر وعملية التصنيع في البلدان النامية.

٥٤ - ويشمل أيضا العمل الذي يقوم به الأونكتاد بشأن تدفقات الاستثمار الأجنبي تحليل اتجاهات الاستثمار في الحوافظ الأجنبية وآثار ذلك بالنسبة للتنمية، والتحديات المتعلقة بالسياسة، التي تنجم عن تقلب هذه التدفقات، والخصائص النسبية للاستثمار الأجنبي المباشر والاستثمار في الحوافظ الأجنبية. ويجرى أيضا عمل أخص لتحليل المساهمة التي يمكن لأنواع الاستثمار في الحوافظ (مثل صناديق رأس المال المضاربة، وصناديق الاستثمار المشترك، وصناديق الاستثمار المحدود) أن تقدمها في تمويل قطاع المشاريع ودورها في تنمية أسواق رأس المال. كما أخذ في إعداد أنشطة للمساعدة التقنية لمساعدة البلدان النامية، لا سيما أقل البلدان نموا، على بناء القدرات لإنشاء صناديق رأس مال مضاربه من أجل تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم. وقد أكدت خطة العمل الولاية المخولة للأونكتاد للقيام بالعمل التحليلي الذي يتعلق باستثمارات الحوافظ المالية، ''وخصوصا آثار استثمار الحوافظ الأجنبية والتدفقات المالية الدولية على التنمية، وأسباب وآثار تقلباتها، ودورها في خلق الاستدامة المالية وآثارها على السياسة العامة''[١٨].

تسوية المنازعات

٥٥ - اتخذ الأونكتاد عددا من المبادرات لتعزيز المساعدة التقنية المقدمة إلى البلدان النامية، لا سيما أقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والجزرية الصغيرة، بهدف تعزيز إدماجها أكثر في النظام التجاري المتعدد الأطراف. وعملا بقرار الجمعية العامة ١٩٨/٥٤، أعد الأونكتاد كذلك اقتراحا متعلقا بالمساعدة التقنية ووضع مشروعا بشأن تسوية المنازعات في مجال التجارة والاستثمار والملكية الفكرية على الصعيد الدولي. وقد ابتكر هذا المقترح لكي يتيح لواضعي السياسات والممارسين الفاعلين في البلدان النامية بما يكفي من المعرفة والتدريب في مجال القواعد والإجراءات الموجودة والقوانين الجاري بها العمل التي تنظم تسوية المنازعات في هيئات ومؤسسات تسوية المنازعات الرئيسية. وقد أعد هذا المقترح وجرى تنقيحه على ضوء نتائج اجتماعين للخبراء وحلقة عمل عقدت في عام ١٩٩٩ وعام ٢٠٠٠، وأسفرت عن إتمام وضع وثيقة مشروع توضح الأهداف والأنشطة الخاصة ببرنامج تدريبي شامل في مجال تسوية التراعات المتعلقة بالتجارة والاستثمارات والملكية الفكرية على الصعيد الدولي، سينفذ مع منظمات دولية أخرى معنية. وتتمثل الأنشطة الرئيسية لهذا المشروع في وضع موسوعة تدريبية شاملة؛ وتنظيم عقد سلسلة من حلقات العمل الإقليمية بالتعاون مع مؤسسات التدريب أو الجامعات الإقليمية؛ وتنظيم حلقات عمل سنوية في جنيف لواضعي السياسة العامة من أجل مناقشة القضايا المتعلقة بالسياسة العامة واستعراض منهجية التدريب؛ وتطبيق تقنيات التعلم عن بُعد من أجل الوصول إلى جمهور عريض في البلدان النامية؛ وإنشاء موقع شبكي، وإصدار رسالة إخبارية وإنشاء قاعدة بيانات لمؤسسات المحاماة الدولية التي توافق على تقديم المشورة بدون مقابل في بادئ الأمر إلى أقل البلدان نموا بشأن مسائل تسوية المنازعات. ويُتوقع أن يبدأ تنفيذ هذا المشروع في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، رهنا بتوفر الموارد.

المؤتمر الثالث المعني بأقل البلدان نموا

٥٦ - قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها ١٨٧/٥٢ وما أعقبه من قرارات الدعوة إلى عقد مؤتمر الأمم

المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا. وسيستضيف الاتحاد الأوروبي هذا المؤتمر في بروكسل في الفترة من ١٤ إلى ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠١. وقد سمت الجمعية العامة الاونكتاد بوصفه جهة التنسيق للعملية التحضيرية لهذا المؤتمر، والأمين العام للأونكتاد بصفته الأمين العام للمؤتمر. وقد شرع الأمين العام للأونكتاد بصفته هذه في الأعمال التحضيرية للمؤتمر على كل من الصعيد القطري والإقليمي والعالمي. وعقد أول اجتماع للجنة الحكومية الدولية التحضيرية للمؤتمر في نيويورك في الفترة من ٢٤ إلى ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٠. ونظر هذا الاجتماع في الجوانب الفنية والتنظيمية للمؤتمر. وسوف يقوم المؤتمر بما يلي:

(أ) تقييم على الصعيد القطري لنتائج برنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نموا [١٩]، الذي اعتمد أثناء مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نموا، الذي عقد في باريس في عام ١٩٩٠؛

(ب) واستعراض تنفيذ تدابير الدعم الدولية، وخاصة في مجالات المساعدة الإنمائية الرسمية والديون والاستثمارات والتجارة؛

(ج) والنظر في صياغة واعتماد سياسات وتدابير وطنية ودولية ملائمة من أجل التنمية المستدامة لأقل البلدان نموا ومن أجل الإدماج التدريجي لهذه البلدان في الاقتصاد العالمي.

٥٧ - وسوف يعقد هذا المؤتمر في سياق روح متجددة قوامها التضامن والشراكة وتوافق الآراء على نطاق واسع بشأن القضايا الإنمائية الناشئة عن المؤتمرات العالمية التي عقدت في التسعينات وعن مبادرات المجتمع المدني. ويأمل المجتمع الدولي الإفادة من ذلك.

٥٨ - واعترافا بالدور الحيوي الذي تؤديه التجارة فيما تبذله أقل البلدان نموا من جهود إنمائية، شدد برنامج العمل على الأهمية الحيوية لمساهمة جميع البلدان في وضع نظام تجاري متعدد الأطراف يكون أكثر انفتاحا ومصداقية وقدرة على الاستمرار. كما أبرز برنامج العمل أهمية وجود نظام لتحسين سبل الوصول إلى الأسواق كوسيلة فعّالة لتعزيز نمو أقل البلدان نموا وتنميتها. وقد دعا البرنامج إلى اتخاذ إجراءات محددة، بما في ذلك وصول صادرات أقل البلدان نموا بدون رسوم وبدون حصص واعتماد أحكام المنشأ المبسطة والأكثر مرونة. وخلال الدورة العاشرة للأونكتاد، اتفقت الدول الأعضاء على ضرورة تحسين شروط وصول المنتجات الزراعية والصناعية ذات الأهمية التصديرية لأقل البلدان نموا إلى الأسواق على أساس واسع ومتحرر قدر الامكان، وضرورة النظر العاجل في الاقتراح القائل بالتزام ممكن من جانب البلدان المتقدمة النمو بتوفير سبل الوصول إلى الأسواق بدون رسوم وبدون حصص لجميع صادرات أقل البلدان نموا تقريبا، واقتراحات أخرى باتاحة أقصى حد من فرص الوصول إلى الأسواق لأقل البلدان نموا. كما ينبغي النظر في الاقتراحات القائلة بمشاركة البلدان النامية في تحسين فرص وصول صادرات أقل البلدان نموا إلى الأسواق.

٥٩ - وبينما اتخذ عدد من المبادرات والتدابير لتحسين شروط وصول المنتجات ذات الأهمية التصديرية لأقل البلدان نموا إلى الأسواق من قبل الشركاء التجاريين لتلك البلدان، كثيرا ما كانت على أساس ثنائي ومستقل وكثيرا ما طبقت بموجبها شروط مشددة لوصول ما يسمى ''المنتجات الحساسة''. وتتمثل أهم نقاط الضعف لهذه الترتيبات التفضيلية في انعدام إمكانية التنبؤ والأمان في الشروط المتاحة للوصول إلى الأسواق. وباستثناء اتفاقية لومي والنظام العالمي للأفضليات التجارية اللذين تم التفاوض بشأن شروطهما المتعلقة بالوصول إلى الأسواق، وكانت شروطا تعاقدية من حيث طبيعتها وبالتالي كان من الممكن التنبؤ بصددها،

كانت جميع الاتفاقيات الأخرى، بما في ذلك نظام الأفضليات المعمم، أحادية ومستقلة وغير تعاقدية ولا يمكن بحكم تعريفها التنبؤ بشأنها. وتجري حاليا أول مبادرة متعددة الأطراف للسعي وراء اعتماد نهج متعدد الأطراف متفاوض عليه إزاء هذه المسألة في منظمة التجارة العالمية.

٦٠ - وأكدت أقل البلدان نموا أن إدماجها المجدي والمفيد في الاقتصاد العالمي والنظام التجاري المتعدد الأطراف يستوجب عملا ملموسا من جانب هذه البلدان نفسها وكذلك من جانب شركائها في التنمية. وسوف يمكنها هذا من معالجة المعوقات المتعلقة بجانبي العرض والطلب التي تؤثر على أدائها التجاري. وتشمل التدابير التي ستتخذ إقامة الهياكل الأساسية المادية والمؤسسية وتنمية الموارد البشرية، والمرونة في استخدام وسائل السياسة العامة المناسبة لتعزيز القدرة التنافسية للقطاعات ذات الأهمية الاستراتيجية بالنسبة لتنمية تجارتها وتحسين سبل وصولها إلى الأسواق بدون عوائق، بما في ذلك وصول جميع منتجات أقل البلدان نموا ذات الأهمية التصديرية بدون رسوم وبدون حصص، واعتماد قواعد منشأ مبسطة، الأمر الذي يؤثر على قدرات العرض وشروط طلب الصادرات على حد سواء.

٦١ - وتعمل أقل البلدان نموا بنشاط مع شركائها التجاريين في منظمة التجارة العالمية في مسعى لضمان الوصول إلى الأسواق بدون قيود وحصص ورسوم بالنسبة لجميع منتجاتها التصديرية، وهو ما سيهيئ في اعتقادها المناخ التجاري الهام والممكن التنبؤ به في الأسواق العالمية والضروري لإيجاد ثقة المستثمرين وبالتالي لتعزيز الاستثمار في بلدانها. ويكمن الهدف الأساسي لأقل البلدان نموا من هذه المفاوضات في السعي نحو التخلص من الحواجز الجمركية (نسبها القصوى وتصاعدها) والحواجز غير الجمركية. فهذه الحواجز تؤثر على الصادرات التي كثيرا ما تكون لتلك البلدان أكبر ميزة تنافسية فيها وتكتسب منها بالتالي أكبر الأرباح التجارية. وتتيح هذه الصادرات آفاقا للتنويع لكنها تعد ''حساسة'' وفق الشروط الحالية لسبل وصول أقل البلدان النامية إلى الأسواق، سواء كانت متعددة الأطراف أو موضوعة وفق مخططات تفضيلية مختلفة مثل اتفاقية لومي وقانون التجارة والتنمية لعام ٢٠٠٠ الذي سنته الولايات المتحدة مؤخرا.

٦٢ - وقد استجابت اتفاقات جولة أوروغواي إلى حد ما لبعض من الشواغل المشار إليها أعلاه من خلال وضع أحكام خاصة لصالح أقل البلدان نموا، بما في ذلك القرار الوزاري لصالح أقل البلدان نموا، المتخذ في مراكش في عام ١٩٩٤. إلا أن تجربة أقل البلدان نموا في تنفيذ اتفاقات جولة أوروغواي كشفت عن عدد من الصعوبات، بما في ذلك عدم القدرة على الامتثال لمتطلبات الإبلاغ والوفاء بالمواعيد النهائية للفترة الانتقالية، بل وما هو أهم، القصور الشديد في القدرة على الاستفادة من أحكام المعاملة الخاصة والتفضيلية الواردة في الاتفاقات. وقد أبرزت أقل البلدان نموا، بالتالي أن نظاما تجاريا متعدد الأطراف وقائما على القواعد يوفر عددا من المنافع، من حيث الشفافية، وعدم التمييز وتعزيز قدرة هذه البلدان على التنافس، إلا أنه توجد أيضا شواغل تتصل بحالات انعدام التوازن والتناسق في اتفاقات منظمة التجارة العالمية. وفي هذا السياق، حُددت القيود التالية: الافتقار إلى الموظفين المهرة، والتعقيد الذي تتسم به قواعد منظمة التجارة العالمية والهياكل المتصلة بسير عملها، والافتقار إلى الإلمام بالقواعد وبكامل المعلومات المتعلقة بها، والفشل في تحسين الأنظمة المحلية، ووجود هياكل أساسية ضعيفة، والتكلفة العالية للإبقاء على البعثات في جنيف. وبالرغم من أن المنظمات الدولية اضطلعت بعدد من مبادرات التعاون التقني ذات الصلة بالتجارة سعيا إلى التخفيف من حدة هذه القيود، بما في ذلك المبادرات المضطلع بها من خلال برنامج المساعدة التقنية المتكامل المشترك (بين مركز التجارة الدولية

والأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية) في عدد مختار من أقل البلدان نموا وبلدان أفريقية أخرى، والإطار المتكامل للمساعدة التقنية ذات الصلة بالتجارة، فإن كامل فوائد وإمكانيات هذه المبادرات لم تصل إلى معظم أقل البلدان نموا، ويعزى ذلك أساسا إلى القيود المفروضة على موارد هذه المنظمات. وقد كان للمساعدة التقنية ذات الصلة بالتجارة المقدمة لبناء القدرات في مجال التجارة وقع محدود ويتعذر على معظم أقل البلدان النامية الاستفادة منها بسبب قلة الموارد المتاحة وخصوصا الطابع غير المستقر لمصادر التمويل. ويمول حاليا من الموارد الخارجة عن الميزانية القدر الأكبر من المساعدة التقنية ذات الصلة بالتجارة التي تقدمها الوكالات الأساسية الست المعنية بتنفيذ الإطار المتكامل.

٦٣ - وتسهم مشاركة أقل البلدان نموا في ترتيبات التجارة الإقليمية في تحقيق اندماجها تدريجيا في الاقتصاد العالمي إذ أن هذه الاتفاقات توفر للبلدان فرصة ''للتعلم من أجل المنافسة'' في بيئة الأسواق العالمية التي تزداد تحديا. وخلال اجتماعات الخبراء المعقودة على الصعيد الإقليمي، شددت أقل البلدان النامية، بالتالي، على ضرورة أن توفر القواعد التجارية المتعددة الأطراف التي تحكم الترتيبات التجارية الإقليمية الدعم لتحقيق درجة أكبر من المرونة تمكن أقل البلدان نموا من التكيف تدريجيا مع الأنظمة التجارية القائمة على أساس قدر أكبر من التنافس.

البلدان غير الساحلية

٦٤ - تشمل مجالات العمل ذات الأولوية التي تحققت فيها إنجازات ما يلي: توفير المساعدة في التفاوض على اتفاقات وترتيبات ثنائية وإقليمية وتنفيذها؛ وتبسيط وتحقيق اتساق الإجراءات والوثائق الإدارية والجمركية؛ والمساعدة في تنفيذ سياسات وإجراءات للحد من تكاليف العبور؛ والمساعدة في بناء المؤسسات وتنمية الموارد البشرية في قطاع العبور. وفي عالم يزداد فيه الاتجاه نحو التحرير والتنافس، أصبح تيسير التجارة والنقل عاملا أكثر أهمية بالنسبة لتحسين الأداء التجاري. وتقضي المادة الخامسة من الاتفاق العام بأن تكفل الأطراف المتعاقدة في منظمة التجارة العالمية حرية العبور. إلا أنه ثمة حاجة إلى توفير المساعدة المالية والتقنية للبلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا، والبلدان غير الساحلية، والبلدان الجزرية النامية لتمكينها من تحسين هياكلها المادية الأساسية والمجموعة الكاملة من الجوانب المؤسسية، والإجرائية، والتنظيمية، والإدارية وغيرها من الجوانب غير المادية التي تتسم بأهمية حيوية بالنسبة للحركة الفعلية للسلع نحو الأسواق الإقليمية والعالمية ومنها.

٦٥ - وتركز في السابق على أفريقيا العمل الذي اضطلع به الأونكتاد في مجال دعم المساعدة التقنية. وفي الآونة الأخيرة، توسع نطاق المساعدة المقدمة ليشمل بلدانا ومناطق أخرى، لا سيما الدول النامية والمستقلة حديثا في آسيا الوسطى حيث اعتمد بالتعاون مع منظمة التعاون الاقتصادي، الاتفاق الإطاري الخاص بالنقل العابر (١٩٩٨). ويتم التفاوض حاليا بشأن اتفاق مماثل بين الصين ومنغوليا والاتحاد الروسي، بمساعدة من الأونكتاد. ويواصل الأونكتاد العمل عن كثب مع مجموعات التكامل الإقليمية (الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والسوق المشتركة لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، إلى آخره) التي تقوم بدور هام في تعزيز المعايير، والإجراءات، والوثائق، والممارسات الإقليمية التي تهدف إلى تسريع حركات عبور السلع. ويستفيد عدد من البلدان غير الساحلية وبلدان العبور النامية من نظم المعلومات التي استحدثها الأونكتاد والمتعلقة بالجمارك والنقل. ويساعد النظام الآلي للبيانات الجمركية في تعجيل عمليات التخليص الجمركي من خلال الحوسبة وتبسيط الإجراءات، مما يؤدي، بالتالي، إلى تخفيض التكاليف الإدارية إلى أدنى حد بالنسبة

لوسط الأعمال التجارية والاقتصاد الوطني، ويزيد نظام المعلومات المسبقة عن البضائع من فعالية عملية النقل من خلال تعقب المعدات والبضائع، مما يوفر مسبقا المعلومات المتصلة بوصول البضائع. كما تعالج أيضا الاحتياجات والمشاكل الإنمائية للبلدان النامية غير الساحلية وحاجتها إلى خدمات العبور والدعم من أجل الحفاظ على هياكلها الأساسية المتصلة بعملية العبور وتحسينها. وقد أعدت ثلاثة تقارير وهي: ''بيانات منتقاة عن النقل والتجارة: البلدان النامية غير الساحلية'' (UNCTAD/LDC/104 المؤرخ ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٩)، و ''تيسير التجارة والنقل'' دراسة حالة تتعلق بمنغوليا'' (UNCTAD/LDC/105 المؤرخ ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٩)، و ''استعراض التقدم المحرز في التطورات الحاصلة في نظم النقل العابر في شمال شرق آسيا'' (UNCTAD/LDC/100 المؤرخ ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٩). واستجابة للفقرة ١٥٠ من خطة عمل بانكوك، ستصدر أمانة الأونكتاد منشورا يتضمن تقييما لما لتيسير التجارة والنقل المتعدد الوسائل من أثر في التجارة والصناعة، مع التركيز بصورة خاصة على أقل البلدان نموا، والبلدان غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية في عام ٢٠٠٢.

الدول الجزرية الصغيرة النامية

٦٦ - كررت الجمعية العامة، في دورتها الاستثنائية الثانية والعشرين لاستعراض وتقييم تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، التأكيد على أهمية إيجاد فهم أفضل للآثار المترتبة على تحرير التجارة والعولمة في الدول الجزرية الصغيرة النامية. وتواصل أمانة الأونكتاد مساعدة الدول الجزرية الصغيرة النامية على تجنب تهميشها من الاقتصاد العالمي، من خلال مجالات العمل الرئيسية الثلاثة التالية:

(أ) تيسير الإقرار بالضعف الاقتصادي الذي تعاني منه معظم الدول الجزرية الصغيرة النامية في مواجهة الصدمات الخارجية بهدف التشجيع على منح امتيازات خاصة (لا سيما للبلدان التي ليست في عداد أقل البلدان نموا)، وبصورة خاصة فيما يتعلق بتحسين الوصول إلى الأسواق الأجنبية والأوساط المالية الدولية، من أجل مساعدة تلك البلدان على التعويض عن عدم قدرتها على التنافس أو التغلب على ذلك؛

(ب) مساعدة الدول الجزرية الصغيرة النامية في جهودها الرامية إلى محاولة التغلب على عوائقها الجوهرية من حيث قدرتها على التنافس، التي تعزى أساسا إلى مساوئ صغر حجمها وبعدها والتي تشكل أسبابا أساسية لافتقار اقتصادات العديد من هذه الجزر إلى التنوع ولوجود درجة تخصص متدنية؛

(ج) تعزيز قدرة الدول الجزرية الصغيرة النامية على الاستفادة من الفرص الاقتصادية الجديدة، لا سيما بالنسبة للأسواق المتخصصة ذات الصلة وفي مجال الخدمات الدولية التي تهمها بصورة خاصة.

٦٧ - وفي هذا الإطار، يمكن تلخيص عمل الأونكتاد لصالح الدول الجزرية الصغيرة النامية على النحو التالي:

(أ) توفير دعم مباشر للأعمال التحضيرية للأحداث أو المفاوضات الدولية ذات الصلة بالعولمة (مثل المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف الجارية، ومؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا)؛

(ب) إجراء بحوث وتحليلات بشأن مسائل الضعف والفرص الاقتصادية الجديدة؛ وفي هذا الصدد، يعد الأونكتاد ''لمحات عن أوجه الضعف'' بالنسبة لفرادى الدول الجزرية الصغيرة النامية حيث أن توفير معلومات محددة بشأن هذه الدول من شأنه أن يمكن المجتمع الدولي من النظر على

نحو أفضل في الحاجة إلى توفير معاملة تساهلية (بما في ذلك الأهلية لمركز ''أقل البلدان نموا'')؛

(ج) توفير المساعدة التقنية لفرادى الدول الجزرية الصغيرة النامية بشأن مواضيع تتصل بسياسات التجارة والاستثمار (بما في ذلك المشاركة في النظام التجاري المتعدد الأطراف)، والكفاءة التجارية، والتنمية القطاعية ذات الصلة بالتجارة الدولية في السلع والخدمات.

٦٨ - ومن أجل المساعدة في تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، أعد الأونكتاد تقريرين للجنة التنمية المستدامة يوفران معلومات تحدد قدر التقدم المحرز فيما يتعلق بقدرات الدول الجزرية الصغيرة النامية واحتياجاتها المتصلة بالنقل. وأجرى الأونكتاد أيضا دراسة متعمقة لمسألتي التجارة والنقل بالنسبة للدول الجزرية الصغيرة النامية صدرت في منشوره السنوي، استعراض النقل البحري لعام ١٩٩٧. وقد اتخذت أمانة الأونكتاد بالفعل خطوات للتركيز على مسائل التجارة في أفريقيا. فعلى سبيل المثال، انعقدت حلقات عمل عن السوقيات المتصلة بالبساتين في إطار مذكرة التفاهم المعقودة بين الأونكتاد ولجنة الاتصال لرويج الفاكهة الاستوائية والخضروات المنتجة في غير موسمها حيث أن الأونكتاد شارك في عقد حلقات عمل عن السوقيات المتصلة بالمحاصيل الطازجة في منطقة غرب أفريقيا في عامي ١٩٩٨ و ١٩٩٩. وتتعاون أمانة كل من الأونكتاد، واللجنة الاقتصادية لأوروبا، ومركز التجارة الدولية، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا في تنظيم حلقة عمل في أديس ابابا عن تيسير التجارة. علاوة على ذلك، جرى الاضطلاع، بالتعاون الوثيق مع مركز التجارة الدولية، بدراسة متعمقة بشأن مسائل تيسير التجارة في جمهورية تنزانيا المتحدة. وبالإضافة إلى ذلك، أجريت الدراسات التالية بشأن النقل العابر في أفريقيا: ''استعراض التقدم المحرز في تطوير نظم النقل العابر في غرب ووسط أفريقيا'' (UNCTAD/LDC/102 المؤرخ ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٩)، و ''استعراض التقدم المحرز في تطوير نظم النقل العابر في شرق أفريقيا'' (UNCTAD/LDC/103 المؤرخ ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٩).

أفريقيا

٦٩ - في سياق تحقيق اندماج البلدان الأفريقية في الاقتصاد العالمي، يساهم الأونكتاد في تقرير الأمين العام عن أسباب الصراع في أفريقيا وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها، لا سيما من خلال الإبلاغ عن الاستثمار، والمساعدة الإنمائية الرسمية، والديون ومن خلال فتح الأسواق الدولية، ويقوم الأونكتاد أيضا بالمشاركة والإسهام في المناقشات المتعلقة بالمساعدة الإنمائية الرسمية، والديون وتنويع السلع الأساسية، التي تجرى في إطار الفريق العامل المفتوح باب العضوية التابع للجمعية العامة.

٧٠ - وينظر مجلس التجارة والتنمية خلال دوراته السنوية في مساهمات الأونكتاد في تنفيذ برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات. ووفقا لاستنتاجات المجلس المتفق عليها في دورته السادسة والأربعين (٤٥٨ (د ٤٦))، أجرى الأونكتاد دراسة عن تدفقات رأس المال والنمو في أفريقيا (UNCTAD/GDS/MDPB/7). ويشير التقرير إلى أن الطريقة الوحيدة ذات الجدوى لوقف التبعية بالنسبة للمعونات تتمثل في الشروع في برنامج للمعونات على نطاق واسع ودعم النمو السريع لفترة طويلة بما فيه الكفاية من أجل السماح للمدخرات المحلية والتدفقات الخارجية الخاصة بأن تحل تدريجيا مكان التدفقات الرسمية. وسينظر المجلس في التقرير في دورته السابعة والأربعين في تشرين الأول/أكتوبر، وسوف تبلغ الجمعية العامة بالنتيجة خلال دورتها الخامسة والخمسين. أما فيما يتعلق بمساهمة

الأونكتاد في العملية التحضيرية للاستعراض والتقييم النهائيين لبرنامج العمل الجديد، فإن أمانة الأونكتاد ستساهم في العملية التحضيرية الحكومية الدولية التي تقرر الاضطلاع بها لهذا الغرض. وقد تم، بالفعل، القيام بقدر كبير من الأعمال فيما يتعلق بالديون، وتدفقات الموارد، والاستثمار الأجنبي المباشر، ومسائل التنويع والوصول إلى الأسواق ذات الصلة بأفريقيا.

الطابع المتقلب لتدفقات رأس المال القصيرة الأجل وآثار الأزمة المالية على النظام التجاري الدولي

٧١ - إن تقرير التجارة والتنمية لعام ٢٠٠٠ الصادر عن الأونكتاد يوفر، بالإضافة إلى تحليل للأداء والتوقعات والتطورات الحاصلة مؤخرا في الاقتصاد العالمي، تحليلا متعمقا للأزمة والانتعاش في شرق آسيا. علاوة على ذلك، قامت أمانة الأونكتاد، استجابة لقرار الجمعية العامة ٥٤/٢٣١، بالإسهام في تقرير الأمين العام عن دور منظومة الأمم المتحدة في تعزيز اتساق السياسات وتكاملها وتنسيقها.

٧٢ - وسيقدم الأونكتاد تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين، عملا بقرار الجمعية العامة ٥٤/٢٠٢، بشأن الديون ومشاكل خدمة الديون في البلدان النامية، بما في ذلك البلدان الفقيرة المثقلة بالديون والبلدان النامية ذات الدخل المتوسط المدينة.

الحواشي

(١) انظر ''إعلان مراكش'' (TD/381) و ''خطة عمل الاجتماع الوزاري التاسع لمجموعة الـ ٧٧ والصين'' ((TD/PC/4(X)).

(٢) للحصول على التفاصيل انظر ''جدول أعمال إيجابي للبلدان النامية: المسائل المتعلقة بالمفاوضات التجارية في المستقبل'' (UNCTAD/ITCD/TSB/10).

(٣) انظر جولة أوروغواي ومتابعتها: وضع جدول أعمال إيجابي للتنمية (منشورات الأمم المتحدة رقم المبيع E.97.II.D.14)؛ والاعداد للمفاوضات التجارية المستقبلية المتعددة الأطراف: القضايا والبحوث من منظور إنمائي (منشورات الأمم المتحدة رقم المبيع E.99.II.D17).

(٤) انظر TD/380، المؤرخة ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٩، الفقرات ١١٦ ١٢٧.

(٥) انظر موقع شبكة الإنترنت http://www.g77.org/summit/Declaration. g77/summit.htm.

(٦) انظر موقع شبكة الإنترنت http://www.sittdec.org.my/g15.

(٧) انظر موقع شبكة الإنترنت http://www.g8kyushu-okinawa.go.jp/e/documents- commu.html.

(٨) معلومات مقدمة من أمانة الأونكتاد؛ انظر أيضا وثيقة منظمة التجارة العالمية G/AG/NG/S/12، المؤرخة ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٠.

(٩) لاستعراض التطورات الأخيرة في نظام الأفضليات المعمم وغيره من الأفضليات انظر الرسالة الاخبارية التي يصدرها النظام والتي يمكن الحصول عليها من موقع الأونكتاد على شبكة الإنترنت (http://www.unctad.org).

(١٠) انظر ''طلب إعفاء من منظمة التجارة العالمية: اتفاق الشراكة الجديد بين بلدان آسيا ومنطقة الكاريبي والمحيط الهادئ والاتحاد الأوروبي'' وثيقة منظمة التجارة العالمية G/C/187.

(١١) انظر موقع منظمة التجارة العالمية على شبكة الإنترنت http://www.wto.org.

(١٢) انظر WT/G/C/W/108.

(١٣) المعلومات المقدمة من أمانة منظمة التجارة العالمية.

(١٤) يعرف الجزءان الأول والرابع من الاتفاق المتعلق بالإعانات والتدابير التعويضية الإعانات في ثلاثة فئات: إعانات محظورة، وإعانات تستدعي اتخاذ إجراء، وإعانات لا تستدعي اتخاذ إجراء، حسب ظروف كل حالة.

(١٥) تتضمن سلسلة الورقات التي نشرت ضمن برنامج عمل الأونكتاد بعنوان ''قضايا في مجال اتفاقات الاستثمار الدولية''، المواضيع التالية الآن: الاستثمار الأجنبي المباشر والتنمية؛ والنطاق والتعريف؛ القبول والتأسيس؛ والتدابير التجارية المتصلة بالاستثمار؛ ومعاملة الدولة الأولى بالرعاية؛ وتعسير التحويل؛ والمعاملة على المستوى الوطني؛ والمعاملة المقسطة والمنصفة؛ واتجاهات في اتفاقات الاستثمار الدولية: وعرض عام؛ والدروس المستفادة من الاتفاق المتعدد الأطراف بشأن

التنمية؛ وسحب الملكية؛ واتفاقات الاستثمار الدولية: المرونة من أجل التنمية؛ الضرائب؛ العمالة؛ التدابير التنفيذية للبلد المضيف؛ وتحويل الأموال. ويجري العمل على إعداد تسع ورقات أخرى تتعلق بتدابير بلد المنشأ والبيئة والمسؤولية الاجتماعية وتسوية المنازعات (بين الدول) وتسوية المنازعات (بين المستثمرين والدول) والمدفوعات غير المشروعة والمنافسة والحوافز ونقل التكنولوجيا.

(١٦) TD/386، الفقرة ١٢٦.

(١٧) المرجع نفسه، الفقرة ١٢٣.

(١٨) المرجع نفسه، الفقرة ١١٣.

(١٩) انظر تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نموا، باريس، ٣-١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ (A/CONF.147/18)، الجزء الأول.